

قانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٩١

بفتح اعتماد إضافى بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية
من السنة المالية ١٩٨٩/٨٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافى بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الإسكندرية من السنة
المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٦١٣٢٨٢ جنيها (فقط وقدره ستمائة وثلاثة عشر ألفا ومائتان
واثنان وثمانون جنيها لاغير) وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت على الأبواب وفقا
لمابلى :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية من السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٦١٣٢٨٢
جنيها (فقط وقدره ستمائة وثلاثة عشر ألفا ومائتان واثنان وثمانون جنيها لاغير)
بالباب الأول - أجور .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية
من السنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٦١٣٢٨٢ جنيها (فقط وقدره ستمائة وثلاثة عشر
ألفا ومائتان واثنان وثمانون جنيها لاغير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بنحتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ذى الحجة سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ١٥ يونيه سنة ١٩٩١ م) .

حسنى مبارك